رابط المادة على منصة باحث

5937- بعت محلاً تجارياً قبل موعد الزكاة بثلاثة أشهر، فعلى من تجب الزكاة ؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا. يقول هذا السائل يا فضيلة الشيخ كان عندي محل ادوات مكتبية يقول وقبل حلول الزكاة بثلاثة اشهر بعت ذلك على شخص اخر فمن الذي يدفع الزكاة؟ هل تجب اه الزكاة علي ام على الشاري؟ يا سبحان الله! كل يدفع زكاة ماله انت عندك - 00:00:00

الدراهم التي بعت بعت بها فتزكيها. وهو عنده المواد اذا كان يريدها للبيع ايضا يزكيها. بان يقومها بما عنده تمام الحول على رأس المال ويزكيها. فكل يزكي ملكه. نعم - 00:00:20